

**ظاهرة الإرهاب
كما تحدث عنها القرآن
دروس وعبر**

✍️ إعداد الأستاذ الدكتور
أبو عمر نادى بن محمود حسن الأزهرى
رئيس قسم التفسير
بكلية الدراسات الإسلامية بأسوان

ملخص عن بحث موسوم

" ظاهرة الإرهاب كما تحدث عنها القرآن - دروس وعبر "

البحث محاولة لرصد ظاهرة الإرهاب من خلال آيات القرآن، واستلهاج الدروس والعبر منها، مما يسهم في كشف حقيقة نشوئها، وتنوع صورها، وسبل معالجتها، وحكم الشرع فيها. " وقد تصدر البحث تتبع ظاهرة الإرهاب في سياقها التاريخي. ثم الحديث عن المصطلح والمفهوم لكلمة الإرهاب. ثم استعراض آيات القرآن عن هذه القضية محل البحث والتي أسفرت عن الموضوعات التالية:

- الكشف عن أول عمل إرهابي في التاريخ الإنساني وقع على يدي أحد ابني آدم .
- الإشارة إلى نعي القرآن على بني إسرائيل لممارسة أشكالاً متعددة من الإرهاب.
- محاولة التماس ظاهرة الإرهاب في مجتمع الأنبياء في ضوء آيات القرآن.. وكل ذلك مشفوعاً بالدروس والعبر المستفادة من الآيات المتعلقة بالموضوع .
- تحديد حكم القرآن على الإرهاب والإرهابيين.
- ختام البحث بالنتائج المهمة والحقائق المتممة التي كشف عنها البحث.

A summary of research fraught with ' terrorism and talked about the Quran-lessons.

Find an attempt to monitor the phenomenon of terrorism through the verses of the Koran, and inspiring tutorials and lessons, which contributes to truth, and diversity, and ways to address them, and. The search was issued following the phenomenon of terrorism in its historical context. Then talk about the term and concept of the word terrorism. Then review the verses of the Koran on the issue in question, which resulted in the following topics:

- Detection of the first terrorist act in human history occurred on one hand my son Adam.
- Reference to the Quran mourned son Israel to practice various forms of terrorism.
- Try to seek the phenomenon of terrorism in the community of the prophets in the light of verses of the Koran. All this together with the lessons learned from the verses on the subject.
- Determining the Koran to terrorism and terrorists.
 - The end of search results task and cherishing the facts revealed by the search

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله رب العالمين .. والصلاة والسلام على رسوله محمد الأمين وآله وصحبه أجمعين .. وبعد :

فلاريب أن قضية الإرهاب من أخطر القضايا التي يصاب بها مجتمع من المجتمعات الإنسانية ؛ لما لها من تداعيات سلبية وآثار كارثية على مستوى الصعيد الإجتماعي والاقتصادي والفكري والسلوكي ، وكل المناحي الحياتية التي تحتاج إلى توفر الأمن والاستقرار النفسى ، فالحياة بلا أمن تفقد أهم مقومات الحياة الحقيقية التي ينشدها الإنسان على وجه هذه البسيطة ؛ ولذا طلبه نبى الله إبراهيم عليه السلام فى دعائه ، فقال : (رب اجعل هذا البلد آمناً) [إبراهيم: ٣٥] وقدّمه على طلب الطعام ، فقال : (رب اجعل هذا بلداً آمناً وارزق أهله من الثمرات) [البقرة: ١٢٦] .

وهذا البحث الموسوم ب " ظاهرة الإرهاب كما تحدّث عنها القرآن " ، محاولة لرصد هذه الظاهرة من خلال آيات القرآن ، واستلهاام الدروس والعبر منها ، مما يسهم فى كشف حقيقة نشوئها ، وتنوع صورها ، وسبل معالجتها ، وحكم الشرع فيها . والله من وراء القصد وهو يهدى السبيل .

بين يدي البحث .

من الحقائق الثابتة أن الفطرة الإنسانية تدين الإرهاب بكافة أشكاله وأبعاده ، وأهدافه وحيثياته ، وبنيت الشرائع السماوية والأرضية على هذا الأساس . فالإنسان بفطرته وطبيعته السوية مناوئ للقتل وسفك الدماء وانتهاك الأعراض . ومن المسلمات التي لا تُنكر أن ماتفرزه ظاهرة الإرهاب من هلع وفرع ورعب وخوف بين أفراد المجتمع الإنساني ، نتيجة مدمرة لعمران الأرض ، ومهددة للحياة السوية التي من أهم ركائزها الأمن والاستقرار النفسى والسلم الاجتماعى .

ومن خلال تتبع ظاهرة الإرهاب فى سياقها التاريخى يلاحظ عدم ارتباطها بدين معين ، أو جنسية بذاتها ، أو منطقة جغرافية دون أخرى . - فالضراعة عرفوا جريمة الإرهاب عام (١١٩٨) قبل الميلاد ، وأطلقوا عليها جريمة المرهبين . كما استخدم الآشوريون الإرهاب فى القرن السابع قبل الميلاد على نطاق واسع ضد أعدائهم البرابرة . وشهدت عصور التاريخ المتعاقبة حوادث إرهابية متفرقة ، سعى مرتكبوها - فى أحيان كثيرة - إلى تبريرها وفقاً لمعتقداتهم الدينية أو السياسية .

والقول إن بروز جريمة الإرهاب ترجع إلى عامل الفقر فحسب ، والفقر بيئة مواتية للإرهاب ، قصور فى التحليل ، وضيق فى الأفق والرؤى . وقد جاءت إجابة بعض مراكز الأبحاث لتؤكد أن الفقر لايقود بالضرورة إلى الإرهاب ؛ حيث إن العديد من المليشيات الأمريكية تحولت إلى الإرهاب (تفجيرات أوكلاهوما- ١٩/إبريل/١٩٩٥م - التى نفذها تيموثى جيمس مكفاى)، وهناك مليشيات يابانية (حادث نشر غاز

السايرين في نفق قطارات في اليابان سنة ١٩٩٥م^(١) . وتشير الإحصائيات إلى أن عدد المنظمات الإرهابية في الدول المتقدمة ضعّف عدد المنظمات في الدول النامية ، مما يعنى أن الإرهاب ظاهرة عالمية بالدرجة الأولى^(٢) . ولأريب أن الممارسات العنصرية ، وغياب العدل ، من الأسباب الرئيسية التي تؤدى إلى تنامي ظاهرة الإرهاب .

واستراتيجية المواجهة ينبغى أن تركز على استئصال الإرهاب كظاهرة من جذورها، ولن يتأتى ذلك إلا من خلال تكاتف الأجهزة المعنية والعلماء المخلصين ؛ لتحليل الظاهرة ، ووضع الوسائل المناسبة لمعالجتها .

ومن المعلوم أن شريعة الإسلام قد حرمت الإرهاب بكافة صورته وأشكاله ، ووضعت له أشد العقوبات بتقرير حد " الحرابة " ، كوسيلة لردع كل من يحاول أن يُرَوِّع الناس ويفسد عليهم أمنهم . كما وضع الإسلام الأسس الكفيلة بالقضاء على الإرهاب بشتى صورته ومستوياته .

(١) مقال بعنوان : " في أسباب الإرهاب ودوافعه " د/ أحمد أبو الحسن زرد.بتصريف - موقع جوجل .

(٢) الإرهاب والتعصب عبر التاريخ لرائد قاسم(ص٢١٨)ط: دار المحجة البيضاء

الإرهاب - المصطلح والمفهوم

المطالع للمعاجم العربية التراثية يلاحظ خلوها من كلمة (الإرهاب) ؛ لأنها كلمة حديثة الاستعمال، بل إنّ نصوص الكتاب الكريم والسنة النبوية الشريفة تجاوزت صياغة أيّ تعريف منضبط للكلمة .

وقد وردت مادة رَهَبَ ومشتقاتها (استرهب، أرهب، رهب) في حوالي ثمانى آيات من القرآن الكريم^(١)، ولا يشتمل أيّ منها على أدنى تعريف لمصطلح الإرهاب، بل إن له معاني متعددة وفق السياقات التي جاءت في تلك الآيات المباركات.

وورد في تفسير المراغي (الإرهاب والترهيب: الإيقاع في الرهبة، وهي الخوف المقترن بالاضطراب).^(٢)

وأشهر ماورد من مشتقات مادة (رهب) فى الحديث النبوى لفظ (رَهْبَة) فى سياق دعاء النبى ﷺ : " ... وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة

(١) والآيات هي قوله: (وفي نسختها هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون) الأعراف: ١٥٤ ، (وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم، وإيأيّ فارهبون) البقرة: ٤٠ ، (إنما هو إله واحد، فيأيّ فارهبون) النحل: ٥١ ، (ترهبون به عدو الله وعدوكم) الأنفال: ٦٠ ، (واسترهبوهم، وجاءوا بسحر عظيم) الأعراف: ١١٦ ، (واضمم إليك جناحك من الرهب) القصص: ٣٢ ، (لأتم أشد رهبة في صدورهم من الله) الحشر: ١٣ ، وقوله: (إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا) الأنبياء: ٩٠ .

(٢) تفسير المراغي (٢٢/١٠)

إليك" (١). أي خوفاً من غضبك وعقابك (٢). وفي النهاية (الرّهبة) الخوف والفرع (٣).

بيد أن المعاجم اللغوية القديمة تعاملت مع مواد الكلمة واشتقاقاتها، فقيل: الإرهاب لغة : مصدر لفعل أرهب يرهب إرهاباً، ويراد به تخويف الآخر وترويعه ، كما يراد به إدخال الرعب والفرع في نفس الآخر. ومن مواده : الرهبة ، والاسترهاب ، والرهب ، وتعنى الخوف ، والفرع (٤).

وقد ذكر الزبيدي في تاجه: الإرهاب بالكسر - الإزعاج والإخافة (٥). فالإرهاب في مادته اللغوية تدور حول التخويف ، والتفريع ، والإزعاج، وإيجاد حالة من عدم الاستقرار النفسى والأمن الاجتماعى .

بيان مصطلح الإرهاب والإرهابيين :

تعرض كثير من العلماء الغربيين والشرقيين لتعريف الإرهاب وتحديدده ، بيد أن أكثرها غير دقيقة ، ويكتنفها القصور فى التعريف وعدم الانضباط فى تحديد المفهوم . وهذه الإشكالية التي لازمت مصطلح الإرهاب جعلت بعض المؤلفين يضعون له أكثر من مائة تعريف ، وذلك ما بين عامي ١٩٣٦ - ١٩٨١ م .

وهذا يؤكد صعوبة وضع تعريف محدد لذلك المصطلح ، كما يؤكد كذلك

(١) رواه البخارى كتاب الدعوات باب : إذا بات ظاهراً (٦٣١١) وأحمد (رقم ٢٨٥٤)

(٢) فتح الباري (١١/١١١)

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، مادة أرهب.

(٤) انظر : مادة أرهب [من لسان العرب، والمصباح المنير، والمعجم الوسيط، وغيره.

(٥) تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي، مادة أرهب.

مقولة أن محاربة الإرهاب أسهل من تعريفه^(١).

وأكتفى هنا بالتعريف الصادر عن المؤسسات الإسلامية ، والذي يعد انبثاقاً من توافق علماء المسلمين عليه ، ومن هذه التعاريف ما صدر عن مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة ، قولهم :

"..الإرهاب هو : ترويع الأمنين وتدمير مصالحهم ومقومات حياتهم والاعتداء على أموالهم ، وأعراضهم ، وحررياتهم ، وكرامتهم الإنسانية ؛ بغياً وإفساداً في الأرض . ومن حق الدولة التي يقع على أرضها هذا الإرهاب الأثيم أن تبحث عن المجرمين ، وأن تقدمهم للهيئات القضائية ؛ لكي تقول كلمتها العادلة فيهم"^(٢).

وجاء في تعريف المجمع الفقهي الإسلامي بجدة في المملكة العربية السعودية الذي أصدره في ١٥/١٠/١٤٢١ هـ الموافق ١٠/١/٢٠٠١م للإرهاب مانصه : (هو العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغياً على الإنسان في دينه، أو دمه أو عرضه أو عقله، أو ماله، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد، والقتل بغير حق، وما يتصل بصور الحرابة، وإخافة السبيل، وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد ؛ تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس ، أو ترويعهم بإيذائهم ، أو

(٣) انظر الإرهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الأوسط خلال أربعين عاماً . ص ٢٣ . وانظر كذلك : مصادر الإرهاب ، د / ناصر الزهراني ، مكتبة العبيكان ط ١ ١٤٢٤ هـ ، ص ١٦ .

(٢) بيان مجمع البحوث الإسلامية في الأزهر بشأن ظاهرة الإرهاب - القاهرة - شعبان ١٤٢٢ هـ .

تعريض حياتهم ، أو حرمتهم ، أو أمنهم للخطر، ومن صنوفه: إلحاق الضرر بالبيئة، أو بأحد المرافق والأماكن العامة أو الخاصة، فكل هذا من صور الفساد في الأرض، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧]. والإرهاب بغي بغير حق، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٣٣] (١).

وقد ذكر المجمع اللغوي : أن الإرهابيين وصف يطلق على الذين يسلكون العنف ؛ لتحقيق أهدافهم السياسية (٢) .

وتعرفه القواميس بأنه : وصف يطلق على كل من يلجأ إلى استخدام العنف ؛ لتحقيق أهداف معينة (٣) .

وهذا التعريف أعم وأشمل من سابقه ، ويتضح من كل التعريفات اللغوية والمصطلح القرآني والنبوي أنها تنتهي إلى معنى تخويف الآخر ، وبث الفرع والرعب لديه ، بقتال أو بدون قتال .

(١) القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب - كتاب البيان - للدكتور: محمد عبدالله السلومي ، ص ١١٤ .

(٢) المعجم الوسيط ، مادة لره ب.ا .

(٣) انظر : معجم العلوم الاجتماعية ، والمعجم الوسيط ، والمنجد ، والرائد ، مادة (ره ب)

أول عمل إرهابي في التاريخ الإنساني كما تحدث عنه القرآن

القرآن الكريم ككتاب سماوي حمل في طياته مضامين أخلاقية وتربوية وقيمية سامية ، تدعوا إلى السلم ونبتذ العنف والإرهاب . وقد قص الله علينا في كتابه من أنباء السابقين وقصصهم ما فيه عبرة لأولى الألباب ، ومما أنبأنا به تلك الحادثة التي وقعت في مهد الحياة الإنسانية وباديتها الأولى ، والتي تمثل الإرهاب في أعلى صورته ، وهي : إزهاق الروح الإنسانية بغير حق ؛ وذلك حين أقدم أحد ابني آدم على قتل أخيه ! .

وقد سجل القرآن الكريم هذه الواقعة في سورة المائدة ؛ ليبين أهمية الحدث في فهم ظاهرة العنف والإرهاب . قال تعالى : (وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلُ مِنْ أَحَدِهِمَا وَكَمْ يَتَقَبَّلُ مِنَ الْآخِرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ) [المائدة: ٢٧] ، فقد توعد أخاه بالقتل دون أن يقيم للأخوة التي بينهما وزناً ، ودون أن يهتم بحرمة الدماء وبحق غيره في الحياة ؛ والذي حمّله على ذلك الحسد له على مزية القبول . يسوق الله تعالى هذه القصة ؛ ليبين طابع النفوس الموروثة ، وما يفعله الحسد الكامن والداء الباطن ، الذي يقضى على أقوى سبب وأمتن رابطة وهي الأخوة^(١) . فالآية الكريمة ، تشير إلى شناعة الجريمة في ذاتها من حيث الباعث عليها ؛ إذ الباعث عليها هو الحسد ، ومن حيث الصلة

(١) التفسير الواضح (١/٥٠٤)

بين القاتل والمقتول ؛ إذ هي صلة أخوة تقتضي المحبة والمودة والتراحم ، ومن حيث ذات الفعل فإنه أكبر جريمة بعد الإشراف بالله تعالى .

كما ركزت الآيات على وصف الحالة المتردوية للقاتل نفسياً وروحياً ، بعد أن لجأ لاستعمال العنف ضد أخيه ، فقال تعالى : ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ [المائدة: ٣١] . وبسبب هذا الجرم الإرهابي البشع والفعلة القبيحة ، التي فعلها ابن آدم الأول عقب الله تعالى على القصة بقوله : ﴿مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: ٣٢] ، من أجل وجود هذه النماذج الشريرة في البشرية ، من أجل الاعتداء على المسالمين الوادعين الخيرين الطيبين ، الذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً ، ولا شراً وعدواناً ، من أجل ذلك جعلنا جريمة قتل النفس الواحدة سيئة كبيرة ، تعدل جريمة قتل الناس جميعاً ، وجعلنا العمل على دفع القتل واستحياء نفس واحدة عملاً عظيماً يعدل إنقاذ الناس جميعاً .. وكتبنا ذلك على بني إسرائيل فيما شرعنا لهم من الشريعة ؛ لأن أمن الناس وصيانة حق الحياة لهم والاستمتاع في ظلها بالهدوء ، ومزاولة نشاطهم في طمأنينة ، كله أمر ضروري لامناص منه ؛ لأن بالأمن والاستقرار تترقى الحياة الإنسانية ، وفي ظلها تنمو بذور الخير ، وتتفتح القيم الإنسانية ، وتضمحل القيم

الشيطنانية ، فالذى يهدد الأمن عنصر خبيث يجب استئصاله ، مالم
يثب إلى رشدده وصوابه .

دروس وعبر :

كم فى هذه الآيات من الدروس والعظات ، وعبرة للتاريخ والدين
والخلق ، فهى أول حالة إرهاب وقعت فى التاريخ الإنسانى ، وفى أول طور
النشأة ، وتكشف هذه الحادثة عن طبيعة الجريمة وبواعثها فى النفس
البشرية ، كما تكشف عن بشاعة الجريمة وفجورها ، وضرورة الوقوف
فى وجهها ، والعقاب لفاعلها ، ومقاومة البواعث التى تحرك النفس
للإقدام عليها . فالحق فى الحياة حق مقدس ، فلا يجوز سفك دم
حرام ، أو الاعتداء على الإنسان بغير مسوغ ولاسبب مشروع ؛ لأن
الإنسان صنعة الله ﷻ فى هذا العالم ، وكل اعتداء عليه اعتداء على
فعل الله ﷻ ، وتجاوز لحكمته ، وتحد لإرادته ؛ لذا استنكر القرآن أول
جريمة قتل حدثت فى الدنيا ، وهى قتل قابيل لأخيه هابيل (١) .

٢- تضمنت الآيات البيان عن حال الحاسد ، حتى أنه قد يحمل حسه
على إهلاك نفسه بقتل أقرب الناس إليه قرابة ، وأمسهم به رحماً ،
وأولاهم بالحنو عليه ، ودفع الأذى عنه (٢) . وذكر الله تعالى هذا النوع
من الحسد ؛ ليبين أن الحسد كيفما كان الباعث عليه شري يؤدى إلى
أقبح الشرور والآثام ، وإذا كانت أول جريمة فى البشرية سببها الحسد ،

(١) انظر : التفسير الوسيط للشيخ / وهبه الزحيلي (١/٤٥٠)

(٢) تفسير القرطبي (٧/٤٢٠)

فإن ذلك تنبيه على أن الباعث على أكثر جرائم هذا الوجود الإنساني هو الحسد المقيت (١).

٣- قول القاتل: (لأقتلنك) يدل على تصميمه على القتل ، وهذا النص الموجز يبين روح الإجرام فى المجرمين الذين يريدون السوء بالأخيار فى المجتمع ، وكلما زاد خير الأخيار أوغل المجرمون فى الشر والإيذاء ، حتى أنهم ليستمرئون الشر ، وهؤلاء آفة المجتمع الإنسانى ، ومن تظهر مآثمه منهم تحقق عليهم كلمة العقاب زجراً وردعاً ، وتهذيباً للمجتمع وتطهيراً له (٢).

٤- الكلام الذى صدر عن المقتول قبل قتله (إنى أريد أن تبوء بائثى وإثمك فتكون من أصحاب النار) ، متضمن موعظة لمن اتعظ ، وزجراً لمن انزجر ، فقد خوَّفه بالنار فلم ينته ولم ينزجر ، وإنما استمر فى غيه ، وهذا حال كل من يستخف بالدماء ويستتهين بالأرواح ، فلا موعظة تنفع ، ولا عبرة تجدى ، ومثل هؤلاء يحتاجون إلى وسيلة ردع تكبح جماح شرورهم ، وتنقذ المجتمع من جرائمهم .

٥- تعظيم تعاطى القتل ، وأن قتل النفس جرم فظيع ، كفضاعة قتل الناس كلهم ، فمن قتل نفساً واحدة - فى غير قصاص لقتل ، وفى غير دفع فساد فى الأرض - يعدل قتل الناس جميعاً ؛ لأن حق الحياة ثابت لكل نفس ، فقتل واحدة من هذه النفوس البشرية هو اعتداء على حق

(١) تفسير زهرة التفاسير (ص ٢١٣٥).

(٢) تفسير زهرة التفاسير (ص ٢١٣٤) بتلخيص يسير .

الحياة ذاته ، الحق الذي تتقاسمه كل النفوس الإنسانية . كذلك دفع القتل عن نفس ، واستحياؤها بهذا الدفع – هو استحياء للنفوس جميعاً ؛ لأنه صيانة لحق الحياة الذي تشترك فيه النفوس جميعاً . فالآية تعلمنا قيمة الحياة الإنسانية واحترامها ، والوقوف عند حدود الشريعة في حقوقها ... وتعلمنا ما يجب من وحدة البشر وحرص كل منهم على حياة الجميع ، واتقائه ضرر كل فرد ؛ لأن انتهاك حرمة الفرد ، انتهاك لحرمة المجتمع ، والقيام بحق الفرد من حيث إنه عضو من النوع ، وما قرر له من حقوق المساواة في الشرع ، قيام بحق الجميع ... وعلمنا القرآن أن جناية الإنسان على غيره تعد جناية على البشر كلهم ، لا على المتصلين معه برابطة الأمة الدينية أو الجنسية أو السياسية فقط ، بقوله: (من قتل نفساً بغير نفس)^(١).

٦- أشار الراغب الأصفهاني إلى أن الأجل " من أجل ذلك " هو الجناية التي يخاف منها أجلاً^(٢) ، أي : تكون لها عواقب وخيمة على الأشخاص ، أو على المجتمع بأسره ، أي : الجناية التي لا تنتهي مغبتها بوقت وقوعها ، بل يكون لها آثار مؤجلة بعدها ، إن لم تعالج تلك الآثار . وكذلك كانت جريمة أحد ابني آدم ، فإنها جناية قد فتحت باب القتل والقتال إلى يوم القيامة ، وهي جريمة دلت على مكنون النفس البشرية الذي استتر فيها من غلبة الحق والحسد على بعض النفوس ، حتى طغت على كل عناصر الخير فيها ، فهي جناية آجالها وخيم كحاضرها ؛

(١) انظر : تفسير المنار (٦/٢٨٨) بتلخيص

(٢) انظر : المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني مادة [أجل]

ولذا قال النبي ﷺ: " لا تقتل نفس ظلماً ، إلا كان على ابن آدم الأول كفلٌ من دمها ؛ لأنه كان أول من سنّ القتل " (١).

فجريمة الإرهاب عواقبها وخيمتها وآثارها أليمة على حاضر أي مجتمع ومستقبله ، فلا بد من محاصرتها ودفع غوائلها ؛ لينعم المجتمع وأجياله بالأمن والأمان ، والراحة والاستقرار .

(١) رواه البخارى كتاب أحاديث الأنبياء(٣٣٣٦)مسلم كتاب القسامة(١٦٧٧) وانظر : تفسير زهرة التفاسير(ص٢١٣٧)بتلخيص يسير .

نعى القرآن على بنى إسرائيل لممارستهم الإرهاب

ومن أقبح وأبشع ألوان الإرهاب التى وقعت فى أحداث التاريخ الإنسانى ، تلك التى مورست تجاه أنبياء الله تعالى والمصلحين ممن يؤمرون بالقسط من الناس ، وسجل القرآن هذه الفعلية الإرهابية الشنيعة ، فى قوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ) [آل عمران: ٢١] ، فقد استهانوا بمقام النبوة ، التى اصطفى الله ﷺ لها ثلة من خير خلقه وصفوة عباده، مما يدل على توغلهم فى ممارسة جريمة الإرهاب. ثم هم يضيفون إلى جريمة قتل النبيين الذين جاءوا لهدايتهم وسعادتهم، قتل الذين يأمرونهم بالعدل من مرشديهم ونصحاءهم . وقد جاء عن أبي عبيدة بن الجراح أنه قال : قلت : يا رسول الله ، أي الناس أشد عذاباً يوم القيامة ؟ ، فقال رسول الله ﷺ : " أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل قتل نبياً ، أو قتل من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر " ، ثم قرأ رسول الله ﷺ { إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ } الآية . ثم قال : " يا أبا عبيدة ، قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار فى ساعة واحدة ، فقام مائة وسبعون رجلاً منهم فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوه عن المنكر ، فقتلوه جميعاً من آخر النهار فى ذلك اليوم ، فهم الذين ذكر الله " (١) .

(١) رواه ابن جرير (٢٩١/٥) وفى سننه محمد بن حفص الوصابى ضعفه ابن منده وذكره ابن

وروى عن ابن مسعود مرفوعاً : " بئس القوم قوم يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس " (١). وما أشبههم في قتلهم للذين يأمرونهم بالخير بقبائل الذي قتل أخاه هاويل ؛ لأنه أرشده إلى ما يصلحه . ومن يستخدم الارهاب ضد الأنبياء ، فلا غرابة أن يمارسوه مع من هم دونهم في المقام والمكانة ، وينطلقون في ذلك من منطلقات نفسية أو دينية خاطئة، سولت لهم استباحة الحرمات ، واستهانة بالمقدسات ؛ وذلك يدل على غاية قساوة قلوبهم ، ونهاية بعدهم عن طاعة الله تعالى (٢) .

٢- هذا القيد " بغير حق " يقرر لنا أن العبرة في ذم الشيء ومدحه تدور مع الحق وجوداً وعدماً ، لا مع الأشخاص والأصناف ... وبنو إسرائيل لم يكن لهم حق (ما) في قتل من قتلوا من النبيين لاحقيقة ولا عرفاً (٣).

ونظراً لاستمراءهم جريمة الإرهاب خصهم الله تعالى بالذكر في قوله: (من أجل ذلك كتبنا على بنى إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس ... الآية ،

حبان في الثقات . وأخرجه ابن أبي حاتم (٦٢٠/٢)(٣٣٣٢) وفي سننه أبو الحسن مولى بنى أسد " مجهول " . انظر : ميزان الاعتدال (٧٤٣٣) لسان الميزان (٧٣٣٣) وله متابعة عند البغوى في التفسير (١١٨/٢) .

(١) انظر : كنز العمال (٥٥٨٣) وتفسير القرطبي عند تفسير الآية .

(٢) انظر : تفسير اللباب لابن عادل (٢٩٩/٧)

(٣) انظر : تفسير المنار (٢١٦/٣) .

مع أن الحكم عام ؛ لأنهم أول أمة نزل الوعيد عليهم في قتل الأنفس مكتوباً ، وكان قبل ذلك قولاً مطلقاً ؛ ولأنهم أكثر الناس طغياناً ، وسفكاً للدماء ، وقتلاً للمصلحين ، فقد قتلوا كثيراً من الأنبياء ، كما قتلوا أكثر المرشدين والناصحين ؛ ولأن الأسباب التي أدت إلى قتل قبيل لهابيل من أهمها الحسد ، وهو رذيلة معروفة فيهم، فقد حملهم حسدهم للنبي ﷺ على الكفر به ومحاولة قتله، ولكن الله تعالى نجاه من شرورهم (١).

٣- الذين يأمرون بالقسط من الناس قرنهم الله تعالى بالأنبياء ، وأثبت الاعتداء عليهم قرين الاعتداء على الأنبياء ، وفي هذا إشارة إلى بيان منزلتهم ، وأنهم يعملون عمل النبيين وأنهم حقيقة ورثة الأنبياء (٢)، قال الحسن : هذه الآية تدل على أن القائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تلى منزلته في العظم منزلة الأنبياء (٣). وفي هذا من تعظيم شأن الحكمة والعدالة مافيه من شرف الإسلام ، وإرشاد أهله إلى أن يكونوا من أهل هذه المرتبة التي تلى مرتبة النبوة (ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً وما يذكر إلا أولوا الألباب) [البقرة: ٢٦٩] (٤)

(١) انظر : تفسير القرطبي (٤٢٨/٧) والتفسير الوسيط للشيخ / محمد سيد طنطاوى (٤٠٣/٣)

(٢) انظر : زهرة التفاسير للشيخ محمد أبو زهرة (ص ١١٥٨)

(٣) انظر : تفسير اللباب لابن عادل (١١٥/٥)

(٤) انظر : تفسير المنار (٢١٦/٣)

٤- هؤلاء الذين ارتكبوا تلك الأعمال الإرهابية وممن نهج نهجهم ، حكم الله تعالى على أعمالهم بالحبوط ، أي : الفساد والبطلان ؛ لأنها لا تنتج إلا شراً لصاحبها والمجتمع بأسره ، كالدابة التي تأكل شر الثمار حتى ينتفخ بطنها من سوء ماتأكل ، وحبط الأعمال أن لا تنتج خيراً لصاحبها ، وأن يكون الجزاء عليها شراً ، وأن تكون نتيجتها سوءاً ، فيحاسب الله تعالى الفاعلين على نياتهم التي طويت في صدورهم ، وعملوا الأعمال باسم الخير ، وهى للشر ، فجزاؤها شر في الآخرة بعذاب أليم، وفي الدنيا بذهاب دولتهم وسلطانهم (١) .

(١) انظر : زهرة التفاسير للشيخ محمد أبو زهرة (ص ١١٥٩)

ظاهرة الإرهاب في مجتمع الأنبياء

لم تخل مجتمعات الأنبياء من ظاهرة الإرهاب .. فقد واجه الأنبياء صوراً من الإرهاب كان يمارسها أقوامهم ؛ تتسم بالعنف والتهديد الذي يصل في كثير من الأحيان إلى القتل، ولم يكن الأنبياء قادرين على مواجهة سياسة الإرهاب التي يمارسها أقوامهم، فكانوا يلجئون إلى قوة السماء لحسم الصراع بينهم وبين أقوامهم؛ ليتسنى لهم بعد نزول العذاب وهلاك المعاندين، إرساء دعائم الأمن والاستقرار والصلاح في مجتمعهم الجديد.

فها هو نبي الله هود عليه السلام يصف قومه بالغلظة والجبروت ، فقال لهم : (وإذا بطشتم بطشتم جبارين) [الشعراء: ١٣٠] والبطش : السطو والأخذ بالعنف . فالآية حملت ذمّاً للقوم، وأنهم ظلمة يبطشون بالناس بغير حق، ويعتدون عليهم بالضرب والقتل ونهب الأموال . فقد مارس قوم هود الإرهاب بكافة صورة وأشكاله ، قتلاً وضرباً ونهباً ، ظلاماً وعدوناً بغير حق شرعى . والآية نزلت خبراً عن تقدم من الأمم ، ووعظاً من الله عز وجل لنا في مجانية ذلك الفعل الذي ذمهم به وأنكره عليهم^(١) .
-ومن صور الإرهاب التي وثقها القرآن الكريم : ما كان يفعله قوم نبي الله لوط عليه السلام - بجانب فعلتهم النكراء من إتيان الرجال - من ارتكاب

(١) انظر : تفسير القرطبي (١٦/٥٧ - ٥٨) بتصرف وتلخيص .

جريمة قطع طريق المارة ، كما جاء في حوار لوط مع قومه : (أئنكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل) [العنكبوت: ٢٩] . وقطع السبيل ، أى: التصدى للمارين فيه بأخذ أموالهم أو قتل أنفسهم ، أو إكراههم على الفاحشة ، فكان قوم لوط يقعدون بالطرق ليأخذوا من المارة من يختارونه^(١) .

قال القرطبي : ولعل الجميع كان فيهم ، فكانوا يقطعون الطريق لأخذ الأموال والفاحشة ، ويستغنون عن النساء بذلك^(٢) . وقطع الطريق فساد في ذاته ، وهو أفسد في هذا المقصد^(٣) .

وقد حاكاهم في قطعهم للطريق وترويعهم للآمنين ، قوم نبي الله شعيب عليه السلام ، ولعل المحاورة التي دارت بينه وبين قومه تعبر عن هذه الحقيقة بكل وضوح ، وتتضح الصورة في ضوء آيات القرآن الكريم : (.. ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها * ولا تتعدوا بكل صراط توعدون وتصدون عن سبيل الله من آمن) [الأعراف: ٨٥-٨٦] ، فقد نهاهم أولاً عن شتى أنواع الإرهاب الذي يفضى إلى الإفساد، من قتل للناس، وتخريب للمنازل، وإتلاف لأسباب العيش كإبادة الحيوانات، وقطع الأشجار وتغوير الآبار، ثم أردف بعد ذلك بنهى خاص، يتعلق بعدم القعود على كل طريق فيه ممر للناس يضربوهم، ويخوفوهم بأنواع الأذى، ويهددونهم بالقتل ، ويتوعدونهم بالشر إن آمنوا بدعوة

(١) تفسير التحرير والتنوير (٢٠/٢٤٠)

(٢) تفسير القرطبي (١٦/٣٥٨)

(٣) تفسير التحرير والتنوير (٢٠/٢٤٠)

شعيب . وقد جاء عن ابن عباس : أنهم كانوا قوماً طغاة بغاة ،
يجلسون على الطريق فيبخسون الناس أموالهم^(١) .
وعن أبي هريرة قال : هذا نهى عن قطع الطريق ، وأخذ السلب ،
وكان ذلك من فعلهم^(٢) .

وهذا هو القعود الحسى الحقيقى ، والمنع الحسى الواضح الأذى ،
وهناك منع معنوى ، وهو ليس لمنع المارة وقتلهم ، أو سرقتهم ، ولكنه
للصد عن سبيل الله ، بمنع الناس من الإيمان بالله وحده .

دروس وعبر :

قُطَّاع الطريق سماهم القرآن الكريم محاربين لله ولرسوله ، وسمى
الفقهاء عملهم حراية ، وقد تكون العقوبة شديدة فى مظهرها ، ولكن لو
وزنت بالجرائم ، ونُظر فيها إلى الأثر لكانت منطقية وضرورية ، وسلِّ
الذين تنفطر قلوبهم شفقة على المجرمين ، كم ترتكب العصابات فى
أمريكا من جرائم قتل ، وجرائم سرقات ، وإفسادٍ للضمان ، وإشاعة
للرشوة ، وتهديد للأمن ، حتى تقف الحكومات مكتوفة أمامهم ، سلهم
ليوازنوا بين العقوبة العادلة ، والجريمة الظالمة ، سلهم إن كانوا
يدركون^(٣) .

(١) انظر : الدر المنثور (٤٧٦/٦)

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية (٤٢٧/٢)

(٣) انظر : تفسير زهرة التفاسير (ص ٢١٥٩)

٢- قطاع الطريق هؤلاء مجرمون يخرجون لارتكاب جرائم القتل والسلب والنهب وسائر الموبقات ، بلا تأويل يتأولونه ، ولا تفسير يفسرون ، بل يرتكبون ما يرتكبون إثماً وعدواناً مقصوداً ، كالعصابات الإجرامية التي نراها معتصمة في بعض الجبال أو الكهوف، وكالعصابات التي تزعج الآمنين بقوة إرهابية^(١) . ويعرف هذا النوع بالإرهاب المدني ، وهذا من الإرهاب المنفق عليه، والذي لا يكاد يخالف فيه أحد، وتحاربه كل الشرائع والقوانين، وهو الذي يهدد حياة الناس المدنية والاجتماعية بواسطة العصابات الإجرامية، وهو الذي يقوم به قطاع الطرق ومن على شاكلتهم، ينهبون الأموال، ويسفكون الدماء، ويتحكمون في رقاب الناس وممتلكاتهم بقوة السلاح. وهذه الجريمة التي تقوم بها (جماعات مسلحة) ذات سطوة، هي التي سماها الإسلام: جريمة (الحرابة) أو (قطع الطريق) أو (السرقه الكبرى)، تمييزاً لها عن (السرقه الصغرى) وهي السرقه العادية^(٢) .

(١) انظر : المرجع السابق(٢١٤٦) بتصرف يسير

(٢) انظر : مفهوم الإرهاب بين الإسلام والغرب د/محمود يوسف الشوبكى(ص ٨٨١)

حكم القرآن على الإرهاب والإرهابيين

قال تعالى: (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الحياة الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) [المائدة: ٣٣]. في هذه الآية يقرر الله تعالى عقوبة من يمارس الإرهاب بترويع الأمنيين ، وسفك الدماء ، وانتهاك الأموال ، وانتهاك الحرمات . وهذه العقوبة سميت في الشرع بحد الحرابة ؛ لأن المحاربة: الأصل فيها الاعتداء والسلب وإزالة الأمن ، وقال ابن كثير : هي المضادة والمخالفة، وهي صادقة على الكفر ، وعلى قطع الطريق ، وإخافة السبيل ، وكذا الإفساد في الأرض ، يطلق على أنواع من الشر ، حتى قال كثير من علماء السلف : إن تزيف العُملة من الإفساد في الأرض^(١).

واختلف الناس في سبب نزول هذه الآية، والصحيح الذي عليه جمهور المفسرين أنها نزلت في العُرنيين، فروى أبو قلابة عن أنس بن مالك قال: إن قوماً من عُكْل - أو قال : من عرينة - قدموا على رسول الله ﷺ ، فاجتوا المدينة ، فأمر لهم رسول الله ﷺ بِلِقَاح ، وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها ؛ فانطلقوا ، فلما صحوا ؛ قتلوا راعي الغنم ، واستاقوا النعم ، فبلغ النبي ﷺ خبرهم من أول النهار ، فأرسل في

(١) انظر : تفسير ابن كثير (١٨٤/٥) بتصرف يسير .

آثارهم ، فما ارتفع النهار حتى جئ بهم ، فأمر بهم ، ففقطعت أيديهم وأرجلهم ، وسمر أعينهم ، وألقوا في الحرّ يستسقون ، فلا يسقون . قال أبو قلابة : فؤلاء قوم سرقوا ، وقتلوا ، وكفروا بعد إيمانهم ، وحاربوا الله ورسوله (١).

وفى رواية : فبعث رسول الله ﷺ فى طلبهم قافة ، فأتى بهم ، قال : فأنزل الله تعالى فى ذلك : (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ... الآية) (٢).

وقد ثبت فى رواية مسلم والنسائي ، قال أنس : إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك ؛ لأنهم سملوا عين الراعى (٣) ؛ فكان هذا قصاصاً .

(١) رواه أحمد (١٢٦٦٨) البخارى كتاب الوضوء (٢٣٣) التفسير (٤١٩٢) الطب (٥٦٨٥) الحدود (٦٨٠٥) . مسلم كتاب القسامة باب : حكم المحاربين (١٦٧١) أبو داود الحدود (٤٣٦٤) الترمذى الأطعمة (١٨٤٥) وكتاب الطب (٢٠٤٢) وقال : حسن صحيح . النسائي تحريم الدم (١٥٨/١) ابن ماجه (٢٥٧٨) . وعُكَل وعرينة : اسم قبيلتين .. وقوله : " اجتتوا " أى : أصابهم الجوى ، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول . وقيل : كرهوا الإقامة فى المدينة . وفى لفظ " استوخموا المدينة " ومعناه وجدوها وخمة ، أى : رديئة المناخ ، والوخم - بالتحريك - حصول التخمة ، وهى سوء الهضم وفساد الطعام فى الجوف . وقوله : " سمر " أى : أحمى لهم مسامير الحديد ، ثم كحلهم بها - مثلاً بمثل كما فعلوا براعى النعم .. وقوله : " الحرة " ، هى أرض ذات حجارة سود بالمدينة .

(٢) رواه أبو داود (٤٣٦٦) وقوله : " قافة " جمع قائف ، وهو الذى يتبع الآثار .

(٣) صحيح مسلم كتاب القسامة (١٦٧١) النسائي كتاب تحريم الدم (١٠٠/٧) والكبرى (٣٤٩٢)

وحكى أهل السير : أنهم قطعوا يدي الراعى ورجليه ، وعرزوا الشوك فى عينيه حتى مات ، وأدخل المدينة ميتاً ، وكان هذا الفعل سنة ست من الهجرة (١).

دروس وعبر :

النص القرآنى يبين جريمة كبرى هى جماع لعدة جرائم ، وهى جريمة الذين يحاربون النظام القائم ، ويخرجون جماعات ذات قوة وشكيمة ، ويرتكبون جرائم القتل والنهب والسرقة ، لاختفية بل فى إعلان ، معتصمين بقوة مانعة لهم ، وقد اتفقوا جميعاً على ارتكاب القتل والسرقة وتهديد الأمنين . وجريمة هؤلاء أقوى من جريمة القتل المجرد؛ لأن جريمة القتل المجرد ليست فى ذاتها تهديد للأمن ، وإن كان إهمال عقوبتها يؤدى إلى تهديد الأمن ، أما هذه فإنها تهديد مباشر للأمن ، فالأولى اعتداء ابتداء على الأفراد ، أما هذه فهى اعتداء ابتداء على المجتمع كله ؛ لأنها تترصد المارين من الناس فى الطريق، فتقطع عليهم السبيل... فالنص الكريم ينطبق كل الانطباق على الذين يخرجون بقوة ، ويقطعون على الناس طريقهم ، وتكون لديهم القدرة على المنع ، ولايكون للمعتدى عليه من يحميه من خطرهم ماداموا قد تعرضوا فى طريقه ، فهم حينئذ يعدون فُطَّاع طريق ، ويعدو عملهم حراية . (٢).

(١) السيرة النبوية لابن هشام(٢/٦٤٠)

(٢) انظر : تفسير زهرة التفاسير(٢١٤٤ - ٢١٤٧)بتصريف وتلخيص .

٢-أيما كان سبب النزول فإن الآية تقتضى وجوب عقاب المحاربين بما ذكر الله تعالى فيها ^(١). والعقوبة توقع على مجرد الخروج وإخافة الناس ؛ لأن هذا إجراء وقائي ، المقصود منه أولاً منع وقوع الجريمة ، والتغليظ على المفسدين فى الأرض ، الذين يروعون الأمنيين ، ويفزعون المسالمين الخيرين . قال صاحب المنار : أراد الله بذلك القصاص سد الذريعة ، والله تعالى أنزل الآية بهذا التشديد فى العقاب على مثل هذا الإفساد ؛ لسد ذريعة هذه المفسدة ، وهى إزالة الأمن من ربوع الدولة ، واضطراب الناس فيه ، ولامفسدة أشد وأقبح من سلب الأمن على الأنفس والأعراض والأموال ، فرب عصابة من المفسدين تسلب الأمان والاطمئنان من أهل ولاية كبيرة ، ورب عصابة مفسدة تعاقب بهذه العقوبات المنصوص عليها فى الآية ، فتطهر الأرض من أمثالها زمناً طويلاً . والتشديد فى سد الذرائع ركن من أركان السياسة لاتزال جميع الدول تحافظ عليه ^(٢).

٣-العقوبة فى الإسلام والقوانين حق وعدل ؛ لإصلاح الجناة وزجر المجرمين وردع الإرهابيين ، والعقوبة تتفاوت بتفاوت الجريمة ومقدار خطرها ، وإخلالها بأمن المجتمع وراحته . ولما كانت المحاربة والفساد على مراتب متفاوتة ووجوه شتى ، شرعت لكل مرتبة من تلك المراتب عقوبة معينة : فالذين يروعون الأمنيين وينشرون القتل ، وينتهبون

(١) تفسير التحرير والتنوير (٦/١٨١)

(٢) تفسير المنار (٦/٢٩٣) بتلخيص

أموالهم ويقطعون طريقهم ، فعقوبتهم أشد من كل العقوبات ؛ لأن جريمتهم تهدد أمن المجتمع برمته ، وتنتشر الزعر والإرهاب فى جميع الأماكن .

قال ابن عباس فى قطاع الطريق : إذا قتلوا وأخذوا المال : قتلوا وصلبوا ، وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال : قتلوا ولم يصلبوا ، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا : قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف ، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا المال : نفوا من الأرض . وهذا قول كثير من أهل العلم كالشافعى وأحمد ، وهو قريب من قول أبى حنيفة . والمراد بالنفى هاهنا : السجن ، وهو قول أبى حنيفة وأصحابه ؛ لأن فيه إبعاداً وتفريقاً ، وهو أمنع لتجمعهم ، وأوغل فى تفرقهم . وقال أبو حنيفة وأصحابه - خلافاً للجمهور - : لا تكون المحاربة إلا فى الطرقات ، فأما فى الأمصار فلا ؛ لأنه يلحقه الغوث إذا استغاث ، بخلاف الطريق ؛ لبعده ممن يغيثه ويعينه^(١) .

٤- إذا كان هذا شأن عظم هذه الجريمة ، علم أن تطهير الأرض من المفسدين ، وتأمين السبل والطرق ، عن القتل ، وأخذ الأموال ، وإخافة الناس ، من أعظم الحسنات ، وأجل القربات ، وأمثلة الطاعات ، وأنه إصلاح فى الأرض ، كما أن ضده إفساد فى الأرض .

(١) انظر : تفسير ابن كثير(١٩٤/٥)بتلخيص.ودقائق التفسير(٣/٣٤-٣٥) وزهرة التفاسير(ص٢١٥٩)

الخاتمة :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه ..
وبعد : فقد كشف البحث عن حقائق مهمة وفوائد متممة ، نجمل
مهمها فى النقاط التالية :

- ١- قضية الإرهاب موعلة فى القدم ، وأنها بدأت مع أول أسرة
نشأت على الأرض ، ثم تمادى أهل الشرف فيها .
- ٢- الإرهاب بكافة تعاريفه اللغوية والاصطلاحية يعنى إشاعة
الخوف والفرع والرعب فى أرجاء المجتمع وبين أفرادهِ .
- ٣- الإرهاب بأسلوب مرفوض فى الأديان السماوية والقيم الإنسانية
والحضارية ؛ لأنه يحول القوة المادية من طاقة ضرورية لبناء
الإنسان ، ومجتمعه ، وحضارته ، إلى طاقة تدميرية وقوة سلبية .
- ٤- ترويع الأمنين وإثارة حالة الفرع والرعب فى المجتمع ، هو
إرهاب بكل المقاييس الشرعية والوضعية ، ويندرج هذا النوع من
الإرهاب فى المنظور الإسلامى ضمن دائرة البغي والخروج والشغب
الذى ورد النهي عنه فى الشرع .
- ٥- معاقبة الخارجين على المجتمع بأى صورة من صور الإرهاب
الممقوت ، مهمة ينهض بها ولى الأمر أو من ينوب عنه ، فلا يجوز
لأحد يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر أن يُقدّم على تلك
الاختصاصات والوظائف إلا بإذن الإمام أو تفويض منه .

والله من وراء القصد وهو يهدى السبيل ..
وصلّى الله على البشير النذير ..
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ..

أهم مصادر البحث

م	الكتاب	المؤلف	الطبعة
١	الإرهاب والتعصب عبر التاريخ	رائد قاسم	دار المحجة البيضاء
٢	تاج العروس	محمد مرتضى الزبيدي	إحياء التراث العربي
٣	التحرير والتنوير	الطاهر بن عاشور	الدار التونسية
٤	تفسير المنار	محمد رشيد رضا	الهيئة المصرية للكتاب
٥	الجامع لأحكام القرآن	الإمام القرطبي	مؤسسة الرسالة
٦	زهرة التفاسير	محمد أبو زهرة	دار الفكر العربي
٧	صحيح البخاري	محمد بن إسماعيل	الريان
٨	صحيح مسلم	مسلم بن الحجاج	الشعب
٩	لسان العرب	ابن منظور	دار المعارف
١٠	اللباب في علوم الكتاب	لاين عادل الدمشقي	دار الكتب العلمية
١١	المعجم الوسيط	مجمع اللغة العربية	المكتبة العصرية